

Distr.: General  
25 February 2014  
Arabic  
Original: English

المجلس



الدورة العشرون

كينغستون، جامايكا

14-25 تموز/يوليه 2014

## تقرير وتوصيات اللجنة القانونية والتقنية إلى مجلس السلطة الدولية لقاع البحار بشأن طلب مقدم من وزارة الموارد الطبيعية والبيئة في الاتحاد الروسي للموافقة على خطة عمل لاستكشاف قشور المنغنيز الحديدي الغنية بالكوبالت

### أولاً - مقدمة

1 - في 6 شباط/فبراير 2013، تلقى الأمين العام للسلطة الدولية لقاع البحار طلباً من حكومة الاتحاد الروسي للموافقة على خطة عمل لاستكشاف قشور المنغنيز الحديدي الغنية بالكوبالت في المنطقة. ووردت تعديلات على الطلب في 29 نيسان/أبريل 2013. وقد قدم هذا الطلب عملاً بنظام التنقيب عن قشور المنغنيز الحديدي الغنية بالكوبالت واستكشافها في المنطقة (ISBA/18/A/11، المرفق) ("النظام")، ويغطي الطلب مساحة إجمالية تبلغ 6 000 كيلومتر مربع تقع في غرب المحيط الهادئ.

2 - ووفقاً للمادة 22 (ج) من النظام أخطر الأمين العام أعضاء السلطة الدولية لقاع البحار، بواسطة مذكرة شفوية مؤرخة 7 آذار/مارس 2013، باستلام الطلب وعمم عليهم معلومات ذات طابع عام بشأنه. وأدرج الأمين العام أيضاً موضوع النظر في الطلب كبندي في جدول أعمال اللجنة القانونية والتقنية في جلستها التي عقدتها في الفترة من 8 إلى 15 تموز/يوليه 2013.



## ثانياً - المنهجية التي اتبعتها اللجنة القانونية والتقنية للنظر في الطلب

### ألف - المنهجية العامة التي اتبعتها اللجنة للنظر في الطلب

3 - لاحظت اللجنة عندما نظرت في الطلب أنه يتعين عليها أولاً، تمشياً مع النظام المحدد في المادة 6 من المرفق الثالث لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، أن تقرر بشكل موضوعي، ما إذا كان مقدم الطلب قد استوفى الشروط الواردة في النظام، ولا سيما فيما يتعلق بشكل الطلبات؛ وما إذا كان قد قدم التعهدات والضمانات اللازمة المنصوص عليها في المادة 15 من النظام؛ وما إذا كانت لديه القدرة المالية والتقنية اللازمة لتنفيذ خطة العمل المقترحة للاستكشاف. ثم يتعين على اللجنة بعدئذٍ أن تقرر وفقاً للفقرة 4 من المادة 23 من النظام ما إذا كانت خطة العمل المقترحة توفر الحماية الفعالة لصحة البشر وسلامتهم، وتتيح حماية البيئة البحرية وحفظها بشكل فعال، وتكفل عدم إقامة المنشآت حيث يمكن أن تتسبب في عرقلة استخدام الممرات البحرية المعترف بها الضرورية للملاحة الدولية أو في المناطق التي تكثر فيها أنشطة الصيد. وتنص الفقرة 5 من المادة 23 على ما يلي: إذا تأكدت اللجنة من النقاط المنصوص عليها في الفقرة 3 من المادة 23، وقررت أن خطة العمل المقترحة للاستكشاف مستوفية لشروط الفقرة 4، توصي المجلس بالموافقة على خطة العمل المقترحة للاستكشاف.

4 - وقد أخذت اللجنة في اعتبارها، لدى النظر في خطة العمل المقترحة لاستكشاف قشور المنغنيز الحديدي الغنية بالكوبالت، المبادئ والسياسات والأهداف المتعلقة بالأنشطة المضطلع بها في المنطقة على النحو المنصوص عليه في الجزء الحادي عشر والمرفق الثالث من الاتفاقية، وفي الاتفاق المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

### باء - النظر في الطلب

5 - نظرت اللجنة في الطلب في جلسات مغلقة عقدتها في 8 و 12 و 15 تموز/يوليه 2013 وفي 4 شباط/فبراير 2014.

6 - وقبل الشروع في دراسة الطلب بشكل تفصيلي، دعت اللجنة الممثل المعين من قبل مقدم الطلب، أوريل أليكساي فلاديميروفيتش، مدير إدارة السياسات والأنظمة الحكومية للإدارة الجوفية في وزارة الموارد الطبيعية والبيئة في الاتحاد الروسي، ويرا فقه أندريه غاغلغانس، وأرسين دادواني، وسيرغي دياتشينكو، وميخائيل ميلنيكوف وإيرينا بونومارينفا إلى تقديم عرض عن الطلب. ثم طرح أعضاء اللجنة أسئلة لاستيضاح جوانب معينة من الطلب قبل عقد جلسة مغلقة لدراسته بالتفصيل. وفي أعقاب نظر اللجنة الأولي في الطلب، قررت اللجنة أن تطلب إلى رئيسها أن يحيل خطياً قائمة من الأسئلة إلى مقدم الطلب. وقد أخذت اللجنة في اعتبارها

لدى نظرها لاحقاً في الطلب الردود الخطية الواردة من مقدم الطلب، التي حلت محل الأجزاء المقابلة من الطلب المقدم في الأصل.

7 - وفي 12 تموز/يوليه 2013، قررت اللجنة إنشاء فريق عامل تقني لتقييم القيمة التجارية المحتملة للبيانات من أجل صياغة توصيات بشأن المنطقة التي ستخصص للمتعاقدين وبشأن المنطقة التي ستصبح قطاعاً محجوزاً وبعد مداوات، قررت اللجنة إجراء النظر في الطلب، لا سيما فيما يتعلق بمسألة المنطقة المحجوزة للسلطة والمنطقة التي ستخصص للمتعاقدين.

### ثالثاً - موجز المعلومات الأساسية المتعلقة بالطلب

#### ألف - التعريف بمقدم الطلب

8 - في ما يلي اسم مقدم الطلب وعنوانه:

(أ) الاسم: وزارة الموارد الطبيعية والبيئة في الاتحاد الروسي؛

(ب) عنوان الشارع: 4/6, Bolshaya Gruzinskaya St., Moscow, 123995 Russia

(ج) العنوان البريدي: هو المذكور أعلاه؛

(د) رقم الهاتف: +7 (499) 2547500, +7 (499) 2548155, +7 (499) 2544800؛

(هـ) رقم الفاكس: +7 (499) 2543361, +7 (499) 2546610, +7 (499) 2544310؛

(و) عنوان البريد الإلكتروني: admin@mnr.gov.ru; gage1@mnr.gov.ru;

.arcsor@mnr.gov.ru

9 - الممثل المعين من قبل مقدم الطلب:

(أ) الاسم: دينيس غ. خراموف، نائب وزير الموارد الطبيعية والبيئة في الاتحاد

الروسي؛

(ب) عنوان الشارع والعنوان البريدي. هو المذكور أعلاه؛

(ج) رقم الهاتف: +7 (499) 2545647؛

(د) رقم الفاكس: +7 (499) 2541675; +7 (499) 2544310؛

(هـ) عنوان البريد الإلكتروني: dkhramov@mnr.gov.ru

10 - مقدم الطلب دولة طرف في الاتفاقية.

11 - تاريخ إيداع صك التصديق من جانب الاتحاد الروسي على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار هو 12 آذار/مارس 1997؛ وتاريخ الانضمام للاتفاقية المتعلقة بتنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة 10 كانون الأول/ديسمبر 1982 هو 12 آذار/مارس 1997.

## باء - المنطقة موضوع الطلب

12 - تقع المنطقة موضوع الطلب في جبال ماغلان في المحيط الهادئ. وتتألف من مجموعتين تضم كل منهما 150 قطاعاً ويسميها مقدم الطلب المنطقة 1 والمنطقة 2. وتبلغ مساحة كل قطاع 20 كيلومتراً مربعاً وتقع فوق ثمانية جبال بحرية. وتصنف القطاعات في مجموعات، تحتوي كل مجموعة منها على خمسة قطاعات متجاورة. وتبلغ مساحة كل من المجموعتين التي تحتوي كل منها على 150 قطاعاً ما مقداره 3 000 كيلومتر مربع وتبلغ المساحة الإجمالية للمنطقة موضوع الطلب 6 000 كيلومتر مربع. وتقع كلتا المجموعتين بالكامل داخل منطقة جغرافية لا يزيد طولها عن 550 كيلومتراً وعرضها عن 550 كيلومتراً. وترد في المرفق الملحق بهذه الوثيقة الإحداثيات والموقع العام للمنطقة موضوع الطلب. وأجري ذلك امثالاً للمادة 12.

## جيم - معلومات أخرى

- 13 - منح مقدم الطلب في السابق عقداً مع السلطة على النحو التالي:
- (أ) وقعت وزارة الموارد الطبيعية والبيئة في الاتحاد الروسي والسلطة عقداً لاستكشاف الكبريتات المتعددة الفلزات في 29 تشرين الأول/أكتوبر 2012؛
- (ب) تاريخ انتهاء العقد هو 28 تشرين الأول/أكتوبر 2077
- 14 - شمل طلب تعهداً خطياً مؤرخاً في 7 كانون الأول/ديسمبر 2012 ومذيلاً بتوقيع الممثل المعين من قبل مقدم الطلب وفقاً للمادة 15.
- 15 - وقد اختار مقدم الطلب أن يسهم بمنطقة محجوزة وفقاً للمادة 17.
- 16 - ودفع مقدم الطلب رسماً قدره 500 000 وفقاً للمادة 21.

## رابعا - فحص المعلومات والبيانات التقنية المقدمة من مقدم الطلب

17 - قدمت الوثائق والمعلومات التقنية التالية:

(أ) معلومات تتصل بالمنطقة المشمولة بالطلب

- ‘1’ خرائط بموقع وحدود القطاعات، تشير إلى جزئي المنطقة موضوع الطلب؛
- ‘2’ قائمة بالإحداثيات الجغرافية للقطاعات المشمولة بالطلب؛
- ‘3’ معلومات تمكن المجلس من تعيين منطقة محجوزة استناداً إلى القيمة التجارية المقدرة لجزئي المنطقة موضوع الطلب، بما في ذلك البيانات المتاحة لمقدم الطلب فيما يتعلق بجزئي المنطقة موضوع الطلب، ويشمل ذلك ما يلي:
- أ - خرائط توضح سمك القشور في المواقع المأخوذ منها العينات والمواقع التي قيست فيها بارامترات قشور الكوبالت لكل جبل من الجبال البحرية؛
- ب - نتائج تقييم الموارد المتنبأ بها لكل من المنطقتين؛
- ج - مخطط موجز يبين الوزن الطني لقشور المنغنيز الحديدي الغنية بالكوبالت ودرجتها في كل هضبة بحرية في المنطقة المشمولة بالطلب؛
- د - فهرس بإحداثيات وأعماق مواقع الحفر والحفر والبيانات المتعلقة بسمك القشور ومحتوى مكوناتها التجارية الرئيسية؛
- هـ - فهرس بإحداثيات المقاطع العرضية للصور وصور الفيديو؛
- و - وصف الأساليب التي يستخدمها مقدم الطلب؛
- ز - معلومات تتعلق بالبارامترات البيئية؛
- (ب) شهادة تركيبة
- (ج) معلومات تمكن المجلس من معرفة ما إذا كان مقدم الطلب قادراً مالياً على تنفيذ خطة العمل المقترحة للاستكشاف؛
- (د) معلومات تمكن المجلس من معرفة ما إذا كان مقدم الطلب قادراً تقنياً على تنفيذ خطة العمل المقترحة للاستكشاف؛
- (هـ) خطة العمل المتعلقة بالاستكشاف؛
- (و) برنامج التدريب
- (ز) تعهدات خطية من مقدم الطلب؛
- (ح) وثيقة مؤرخة في 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2012 تشهد بأن الموقع أسفلها مأذون له بالتصرف باسم مقدم الطلب.

## خامسا - النظر في المؤهلات المالية والتقنية لمقدم الطلب

### ألف - القدرة المالية

18 - أعلن مقدم الطلب قدرته المالية على تنفيذ خطة العمل المقترحة للاستكشاف وأوفى بالتزاماته المالية تجاه السلطة. ولدى تقييم القدرة المالية لمقدم الطلب لاحظت اللجنة أن مقدم الطلب قدم بياناً مالياً، مؤرخاً في 7 كانون الأول/ديسمبر 2012 ومذيلاً بتوقيع الممثل المعين، ويشهد بأن مقدم الطلب يملك القدرة المالية على تنفيذ خطة العمل المقترحة.

### باء - القدرة التقنية

19 - لاحظت اللجنة لدى تقييمها للقدرة التقنية لمقدم الطلب أن بوسعه الاستفادة من خبرته الواسعة في البحوث العلمية البحرية في مجال قشور المنغنيز الحديدي الغنية بالكوبالت في المنطقة والتي تزيد عن 30 عاماً. وخلال هذا الوقت، ما برح مقدم الطلب يجري بحثاً منتظمة لدراسة إمكانات الخام في هضبات غرب المحيط الهادئ، وبعضها مشمول بالمنطقة موضوع الطلب. وأسفر ذلك عن جمع معلومات بشأن الهيكل الجيولوجي للهضاب البحرية وإمكاناتها في منطقة ماغلان فيما يتعلق بتطوير وتنفيذ أساليب خاصة لأعمال المسح وأخذ العينات.

20 - وأوضح مقدم الطلب أن أنشطة الاستكشاف ستجرى في مراحل تستغرق من ثلاث إلى خمس سنوات من خطة العمل. وسيكون الهدف من المرحلة الأولى هو تحديد المناطق ذات الأولوية من أجل إجراء المزيد من أعمال الاستكشاف المفصلة بغرض ترسيم حدود ترسبات قشور المنغنيز الحديدي الغنية بالكوبالت المحتملة. وترمي المرحلة الثانية إلى تحديد الترسبات واحتياطيات القشور الصالحة للتعدين؛ وعقب اكتمالها، يعتزم مقدم الطلب إجراء دراسة جدوى لتحديد بدء التعدين. وفيما يتعلق بالمرحلة الأخيرة، يتمثل الهدف منها في اختيار مواقع يمكن استغلالها، مع مراعاة عدد من البارامترات من قبيل تدرج قاع البحر، وصلابته، والعقبات المادية، والخصائص المادية والميكانيكية للمواد التحتية. ويعتزم مقدم الطلب أيضاً إجراء دراسة جدوى في نهاية المرحلة الأخيرة.

21 - وقدم مقدم الطلب أيضاً معلومات تتعلق بدراسات خط الأساس البيئية والأوقيانوغرافية في ثلاث مراحل (قبل، وأثناء وبعد التعدين الاختباري) وتقييم أولي للأثر البيئي لأنشطة الاستكشاف. وذكر مقدم الطلب أن أنشطة استكشاف المقترحة لن تسفر عن أي ضرر بيئي زيادة على الآثار الروتينية التي يسببها البحث العلمي البحري. والمتوقع أن يسفر التعدين الاختباري الذي يتوقع أن يتم في المراحل الأخيرة لأعمال الاستكشاف، عن أثر بيئي كبير

نسبياً. ومن ناحية ثانية، فلا يمكن التنبؤ بمدى شدته في الوقت الراهن، وسيعتمد ذلك على أداء نظم التعدين في المستقبل وعلى نطاق التعدين الاختباري. وأشار مقدم الطلب إلى أنه ستتم إقامة مناطق مرجعية للحفاظ أثناء التعدين الاختباري، عملاً بالأنظمة. وبعد التعدين الاختباري ستجري دراسات لتقييم نوع ومستوى الأثر على البيئة البحرية، بما في ذلك تحديد المنطقة التي تتعرض لأثر كبير.

22 - وقدم مقدم الطلب أيضاً معلومات تتعلق بقدرته المالية والتقنية على الاستجابة لأية حوادث تنشأ نتيجة لتنفيذ خطة العمل والتي تسبب أضراراً للبيئة البحرية. وذكر مقدم الطلب أن صندوقاً احتياطياً قد أنشئ خصيصاً لتغطية نفقات إزالة أي أثار ضارة ناجمة عن تلك الحوادث. وأشار مقدم الطلب أيضاً إلى توافر المعدات المتخصصة للوقاية من الضرر للبيئة البحرية وإزالته عند الاقتضاء. وعلاوة على ذلك، يلتزم مقدم الطلب بإجراء عمليات حفر دورية لاختبار التدابير من أجل تأمين التشغيل الآمن للسفن وحماية البيئة البحرية. وفضلاً عن ذلك، أشار مقدم الطلب إلى أنه سيتم إلى أدنى حد تقليل استخدام أجهزة استكشاف التي تؤثر في المجتمعات الأحيائية القاعية في قاع البحر وسيجري باستمرار رصد امتثال سفن الدعم للسلامة البيئية.

## سادساً - النظر في البيانات والمعلومات المقدمة لتعيين المنطقة المحجوزة وتحديد القيمة التجارية التقديرية المتساوية

23 - ذكر مقدم الطلب الاحداثيات التي تقسم المنطقة موضوع الطلب إلى جزأين لهما نفس القيمة التجارية التقديرية. وسيعين المجلس، بناء على توصية اللجنة، أحد هذين الجزأين باعتبارها المنطقة المحجوزة للسلطة. ويصبح الجزء الآخر منطقة الاستكشاف لمقدم الطلب. وقد أجريت الحسابات المتعلقة بالقيمة التجارية التقديرية بواسطة مقدم الطلب في خطوات عدة.

### ألف - المنهجية التي استخدمها مقدم الطلب لحساب القيمة التجارية التقديرية

24 - قدم مقدم الطلب معلومات بشأن المحتوى المعدني للعينات، بما في ذلك الكوبالت، والنيكل، والمنغنيز، فضلاً عن النحاس، والتيلوريوم، والتيتانيوم، والبلاتين وعناصر معدنية وعناصر أرضية نادرة أخرى.

## باء - موجز واستنتاجات فيما يتعلق بتحديد القيمة التجارية التقديرية المتساوية

25 - جرى تحليل البيانات في كلتا المنطقتين (المنطقة 1 والمنطقة 2) وأبدت الملاحظات التالية فيما يتعلق بالوزن الطني، وتكوين العناصر، ودرجة المعدن الخام، والطابع المورفولوجي لقاع البحر:

(أ) تشير بيانات الأعماق المتاحة إلى أن معظم المنحدرات العليا للجبال البحرية في المنطقتين 1 و 2 متماثلة. ومن ناحية ثانية فإن متوسط عمق المياه للعينات التي جمعت في المنطقة 1 (2 062.5 متراً) وهي أكثر ضحالة منها في المنقطة 2 (2 314.16 متراً).

(ب) المنطقة 1 هي مستطيل طوله 507 كيلومترات وعرضه 350 كيلومتراً ويتألف من استكشاف 150 قطاعاً من مساحة إجمالية قدرها 3 000 كيلومتر مربع موزعة على أربعة جبال بحرية، والمنطقة 2 هي مستطيل طوله 440 كيلومتراً وعرضه 206 كيلومترات ويتألف من 150 قطاعاً استكشافياً من منطقة إجمالي مساحتها 3 000 كيلومتر مربع موزعة على أربعة جبال بحرية.

(ج) أجريت تحليلات لمحتويات المنغنيز والنيكل والكوبالت والنحاس والتيتانيوم على جميع العينات المتاحة، في حين أن عدداً من العينات (من هاتين المنطقتين) قد خضع أيضاً للتحليل مثل المولبدنوم والتيليريوم والتيتانيوم والبلاتين والعناصر الأرضية النادرة وأسفر عن متوسطات تمثيلية لكلتا المنطقتين.

(د) وقدم مقدم الطلب تقديرات لتوزيع سمك القشور في المنطقتين استناداً إلى قياسات من 11 عينة اسطوانية في المنطقة 1 و 12 عينة حفر اسطوانية في المنطقة 2. واستناداً إلى تقديرات السُمك هذه والمنطقة والتي قيست لأغراض منطقة الاستكشاف، أجرى مقدم الطلب حساباً لإجمالي الكمية الطنية للخام (القشور) في كلتا المنطقتين. وتشير الحسابات المستندة إلى متوسط درجة الفلز وحدوى المعامل (بالنسبة المثوية) إلى أن المنطقتين 1 و 2 متماثلتين.

26 - وباختصار توضح البيانات والحسابات توضح أن القيمة التجارية للمنطقتين متساوية بصفة خاصة. ومن ناحية ثانية، فإن متوسط عمق المياه للعينات التي جمعت من المنطقة 1 أكثر ضحالة منه في المنطقة 2. وعلى هذا الأساس، قررت اللجنة أن توصي المجلس بتعيين المنطقة 1 باعتبارها المنطقة المحجوزة للسلطة.



## سابعاً - النظر في البيانات والمعلومات المقدمة من أجل الموافقة على خطة العمل للاستكشاف

27 - وفقاً للمادة 20 من النظام، يشمل الطلب المعلومات التالية من أجل الموافقة على خطط العمل لأغراض الاستكشاف:

(أ) وصف عام وجدول لبرنامج الاستكشاف المقترح، يشمل برنامج الأنشطة لفترة السنوات الخمس الأولى؛

(ب) وصف لبرنامج دراسات خط الأساس الأوقيانوغرافية والبيئية وفقاً للنظام، وأي قواعد وأنظمة بيئية، ووفق الإجراءات التي قررتها السلطة والتي تمكن من تقييم الأثر البيئي المحتمل لأنشطة الاستكشاف المقترحة، بما في ذلك الأثر على التنوع البيئي، دون أن تقتصر عليه، آخذة في الاعتبار التوصيات الصادرة عن اللجنة القانونية والتقنية؛

(ج) تقييم أولي للأثر المحتمل لأنشطة الاستكشاف المقترحة على البيئة البحرية؛

(د) وصف للتدابير المقترحة لمنع التلوث والأخطار الأخرى والحد منها ومكافحتها فضلاً عن الآثار المحتملة على البيئة البحرية؛

(هـ) البيانات اللازمة للمجلس لكي يتخذ القرار المطلوب منه وفقاً للفقرة (1) من المادة 13 من النظام؛

(و) جدول زمني للنفقات السنوية المتوقعة في ما يتعلق ببرنامج الأنشطة لفترة السنوات الخمس الأولى.

## ثامناً - برنامج التدريب

28 - ذكر مقدم الطلب أنه وفقاً للمادة 29 والفرع 8 من المرفق الرابع من النظام، سيضع برنامجاً تدريبياً بالتعاون مع السلطة، بحيث يكون جزءاً لا يتجزأ من العقد. وقدم مقدم الطلب أيضاً بعض المعلومات بشأن نوع فرص التدريب، وعدد المتدربين، والتواريخ والمواعيد الزمنية، وتخصصات برنامج التدريب. وأوضحت اللجنة أنه على كل من مقدم الطلب والأمين العام أن يكفلا لدى إعداد برنامج التدريب أن يكون متفقاً مع التوصيات والمبادئ التوجيهية للمتعاقدين والدول المزكية، فيما يتعلق ببرامج التدريب بموجب خطط العمل المتعلقة بالاستكشاف، والتي وضعتها اللجنة أثناء الدورة التاسعة عشرة (ISBA/19/LTC/14).

## حادي عشر - الخاتمة والتوصيات

29 - بعد أن درست اللجنة التفاصيل التي قدمها مقدم الطلب والتي ترد موجزة في الفروع من الثالث إلى الثامن أعلاه، اقتنعت بأن الطلب قد قدم على النحو الواجب وفقا للنظام وبأن مقدم الطلب:

(أ) قد امثل لأحكام النظام؛

(ب) قد قدم التعهدات والضمانات المحددة في المادة 15 من النظام؛

(ج) لديه القدرة المالية والتقنية لتنفيذ خطة العمل المقترحة للاستكشاف.

30 - وتوضح اللجنة أن جميع الشروط الواردة في الفقرة 6 من المادة 23 من النظام لا تنطبق.

31 - واقتنعت اللجنة بأن خطة العمل المقترحة للاستكشاف ستفي بما يلي:

(أ) توفير الحماية الفعالة لصحة البشر وسلامتهم؛

(ب) توفير الحماية الفعالة للبيئة البحرية والحفاظ عليها؛

(ج) كفالة عدم إقامة المنشآت حيث يمكن أن تتسبب في عرقلة استخدام الممرات البحرية المعترف بها الضرورية للملاحة الدولية أو في المناطق التي تكثر فيها أنشطة الصيد.

32 - وبناء عليه، وعملا بالفقرة 5 من المادة 23، من النظام، توصي اللجنة بأن يوافق المجلس على خطة العمل المتعلقة بالاستكشاف المقدمة من وزارة الموارد الطبيعية والبيئة في الاتحاد الروسي.

33 - وتوصي اللجنة أيضا المجلس بأن يُعيّن المنطقة 1 الواردة في الطلب المقدم للموافقة على خطة العمل للاستكشاف، باعتبارها المنطقة المحجوزة للسلطة وأن يحدد المنطقة 2 لمقدم الطلب كمنطقة استكشاف.

## المرفق

(أ) قائمة الإحداثيات

(ب) خريطة الموقع العام للمنطقة المحجوزة المقترحة (المنطقة 1) ومنطقة الاستكشاف (المنطقة 2)

